

قرار وزاري  
رقم ٢٠٠٠/٣٩

بتعديل المادة (٨٥) من لائحة الرقابة على الإيرادات  
والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٩/٥٢  
إتناداً إلى لائحة الرقابة على الإيرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزاري  
رقم ٩٩/٥٢ ،  
ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرير

مادة (١) : يستبدل بنص الفقرة رقم (٢) من المادة رقم (٨٥) من لائحة الرقابة على الإيرادات  
والنفقات الحكومية المشار إليها النص الآتي :

٢ - تتولى كل من وزارة الداخلية ومحافظة مسقط ومكتب وزير الدولة ومحافظ ظفار  
صرف المساعدات والبهظ والرخص ومخصصات الشيوخ المدرجة باليزيانية  
الخاصة بها .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع احكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

أحمد بن عبد النبي مكي  
وزير الاقتصاد الوطني  
المشرف على وزارة المالية

صدر في : ٧ من محرم سنة ١٤٢١ هـ

الموافق : ١٢ من ابريل سنة ٢٠٠٠ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٧٠)  
الصادرة في ١/٥/٢٠٠٠ م

### قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/٨١

بتخويل شرطة عمان السلطانية تحصيل

رسوم اصدار شهادات الجنسية لحساب وزارة الداخلية

استناداً إلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ وتعديلاته ،  
والي القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته ،